

قرر :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية بروتوكول ١٩٧٩ الخاص بالمد
الخامس لاتفاقية القمح الدولية لعام ١٩٧١ لعام آخر ينتهي في ١٩٨١/٦/٣٠
ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٠/٢/٢٣

وزير الدولة للشئون الخارجية
د. بطرس بطرس غالى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١٤ لسنة ١٩٧٩

بشأن الموافقة على التعديل الثاني الموقع بتاريخ ١٩٧٩/٦/٤ لاتفاقية
المنحة الخاصة بمشروع تطوير نظم التنمية الزراعية بمصر الموقعة
بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ

١٩٧٧/٩/٢٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،

قرر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على التعديل الثاني الموقع بتاريخ ١٩٧٩/٦/٤ لاتفاقية المنحة
الخاصة بمشروع تطوير التنمية الزراعية بمصر الموقعة بين جمهورية مصر العربية
والولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ ١٩٧٧/٩/٢٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط
التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ حرم سنة ١٤٠٠ (١٠ ديسمبر سنة ١٩٧٩)

أذور السادات

التعديل الثاني لاتفاقية منحة

بين الولايات المتحدة الأمريكية

وجمهورية مصر العربية

عن

مشروع تطوير نظم التنمية الزراعية في مصر

التعديل الثاني بتاريخ ٤ يونيو ١٩٧٩ لاتفاقية المنحة الموقعة ٢٩ سبتمبر ١٩٧٧ بين كل من جمهورية مصر العربية « طرف متّسّع بالمنحة » وبين الولايات المتحدة الأمريكية ممثّلة في الوكالة الأمريكية للتنمية الدوليّة « طرف مانح » بشأن تطوير نظم التنمية الزراعية « اتفاقية منحة » .

مادة ١ - تعديل اتفاقية المنحة كالتالي :

(أ) يعدل البند (٣ - ١) بحذف مبلغ (خمسة ملايين دولاراً أمريكياً - ٥٠٠٠٠٠٠ر٥) وثمانمائة وتسعون ألف جنيه مصرى ٨٩٠٠٠٠ جنيه () وتحل محلها اثنا عشر مليون وتسعمائة ألف دولاراً أمريكياً - ١٢٩٠٠٠٠٠ وعشرون ألف جنيه مصرى - ٢٢٠٠٠٠ جنيه (وتعديل الفقرة الثانية بند ٣ - ١) كما يلى :

« يمكن أن تستخدم المنحة لتمويل التكاليف بالعملة الأجنبية كما هو منصوص عليه في البند (٦ - ١) والتكاليف بالعملة المحلية كما هو منصوص عليه في البند (٦ - ٢) الخاص بالسلع والخدمات المطلوبة للمشروع وفيما عدا ذلك اذا لم يوافق الجانبان كتابة فان تكاليف النقد المحلي الممولة من المنحة لن تزيد عن مليون ومائتين وعشرين ألف جنيه مصرى ٢٢٠٠٠٠ جنيه مصرى - مضافاً اليه ما يعادل مليون وثمانمائة وخمس وستين ألف دولاراً أمريكياً - ١٨٦٥٠٠٠

(ب) يعدل البند (٣ - ٢) بحذف الفقرة الموجودة وتنستبدل بـ ما يلى :

لا تقل الموارد التي يزودها المنوح له للمشروع عن ثلاثة ملايين وثلاثمائة وعشرين ألف جنيهًا مصرية - ٣٢٠٠٠٠ جنيهًا مصرية شاملة التكاليف المترتبة على الأسس العملية ومنها مليونان وخمسمائة ألف جنيه مصرى ستكون من المنحة كاعتماد خاص لاستخدام المشروع .

(ج) بند (٢ - ٧) يعدل بحذف الفقرة ويستبدل بها :

(د) ملحق (ا) الصفحة المعنونة «نظم التنمية الزراعية - خطة التمويل» تحدّف ويستبدل بها المرفق (ا) للتعديل المعنون «خطة التمويل المعدلة لنظم التنمية الزراعية» .

واشهادا على ذلك وقعت كل من جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية كل من خلال ممثليها المفوضين بذلك هذه الاتفاقية
بأسمائهما وحررت في اليوم والسنة المشار إليها آنفا .

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

الاسم : دونالد براون

الاسم : د . محمود محمد داود

اللق : مدير وكالة التنمية الدولية

اللقب : وزير الزراعة

كما تذكر في المقدمة إلى كتاب العروس في المختصر
الكتابي في المختصر في المختصر في المختصر في المختصر

وزارة الخارجية

قرار

وزير السياحة والطيران المدني

وزير الدولة للشئون الخارجية بنيابة

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥١٤ لسنة ١٩٧٩،
ال الصادر بتاريخ ١٢/١٠/١٩٧٩ بشأن الموافقة على التعديل الثاني الموقع بتاريخ
٤/٦/١٩٧٩ لاتفاقية المنحة الخاصة بمشروع تطوير نظم التنمية الزراعية بمصر
الموقعة بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ
١٩٧٧/٩/٢٩؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٦/٢/١٩٨٠؛

قرر :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية التعديل الثاني الموقع بتاريخ
٤/٦/١٩٧٩ لاتفاقية المنحة الخاصة بمشروع تطوير نظم التنمية الزراعية بمصر
الموقعة بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ
١٩٧٧/٩/٢٩؛ وي العمل به اعتبارا من ٤/٦/١٩٧٩

وزير السياحة والطيران المدني

وزير الدولة للشئون الخارجية بنيابة